

(بِدَايَةُ جَدِيدَةٍ، وَأَمَلٌ جَدِيدٌ) ٢ مُحَرَّم ١٤٤٦ هـ

عِبَادَ اللَّهِ: إِنَّ شَرَّ مَا مُنِيتَ بِهِ النَّفُوسُ، وَاضْطَرَبَتْ بِهِ الْقُلُوبُ: يَأْسُ يُمِيتُ الشُّعُورَ، وَقُنُوطٌ تُظْلِمُ بِهِ الدُّنْيَا، وَتَتَحَطَّمُ بِهِ الْأَمَالُ، وَتَخْبُو بِهِ الْأَمَانِيُّ، وَتُسَدُّ بِهِ الْمَسَالِكُ، وَتُعْلَقُ بِهِ الْمَنَافِذُ.

لَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى الْيَأْسَ وَالْقُنُوطَ فِي آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِهِ فِي مَعْرِضِ الدِّمِّ لَهُمَا، وَالتَّنْفِيرِ مِنْ سُلُوكِ سَبِيلِهِمَا؛ لِأَنَّهُمَا مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ، فَقَالَ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ: ﴿إِنَّهُ لَا يَبْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾، وَرَوْحُ اللَّهِ أَيْ: رَحْمَتُهُ، وَرَجَاءُ الْفَرَجِ عِنْدَهُ، وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾، فَبَيَّنَ سُبْحَانَهُ أَنَّ الْمُؤْمِنَ لَيْسَ مِنْ شَأْنِهِ الْيَأْسُ وَالْقُنُوطُ، وَإِنَّمَا يَكُونُ عَلَى الدَّوَامِ خَائِفًا رَاجِيًا، يَخَافُ جَرِيرَةَ ذَنْبِهِ، وَتَبَعَةَ مَعْصِيَتِهِ، وَيَرْجُو مَعَ ذَلِكَ رَحْمَةَ رَبِّهِ وَعَفْوَهُ وَمَغْفِرَتَهُ، مَقْرُونًا بِالْعَمَلِ بِطَاعَتِهِ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: اللَّهُ ﷻ أَطْمَعَ عِبَادَهُ فِي رَحْمَتِهِ، وَرَغَّبَهُمْ فِي عَفْوِهِ، وَعَلَّقَ آمَالَهُمْ فِي مَغْفِرَتِهِ، فَقَالَ عَزَّ اسْمُهُ: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾، وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَاكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾، وَفِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ الَّذِي أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَحَسَنَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: « يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ فِيكَ وَلَا أُبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ، لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ وَلَا أُبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تَشْرِكُ بِي شَيْئًا لَا أَتَيْتَكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً». أَيْ: بِقَرِيبِ مِلْئِهَا غُفْرَانًا وَعَفْوًا.

عِبَادَ اللَّهِ: كُلُّ ذَلِكَ وَمَا فِي مَعْنَاهُ مِنْ نُصُوصِ الْوَحْيَيْنِ مِمَّا يَفْتَحُ أَمَامَ الْمَرْءِ أَبْوَابَ الْأَمَلِ وَالرَّجَاءِ، وَيَصْرِفُهُ عَنِ الْيَأْسِ وَالْقُنُوطِ، وَيُوجِّهُهُ خَيْرَ وَجْهَةٍ، وَيَسْلُكُ بِهِ أَحْسَنَ الْمَسَالِكِ، وَيَجْعَلُهُ يَنْظُرُ إِلَى مَا

يُسْتَقْبَلُ مِنْ أَيَّامِهِ نَظْرَةُ الْمُتَفَائِلِ الَّذِي يُحْسِنُ الظَّنَّ بِرَبِّهِ، وَيَرْجُو رَحْمَتَهُ وَجَمِيلَ الْعَاقِبَةِ عِنْدَهُ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: يَجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِ أَنْ يُحْسِنَ الظَّنَّ بِاللَّهِ تَعَالَى، أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ - يَقُولُ: «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ ﷻ». قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمُفْهِمِ لِمَا أَشْكِلَ مِنْ تَلْخِيصِ كِتَابِ مُسْلِمٍ»: اسْتَصْحِبُوا الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ، وَالْأَدَابَ الْحَسَنَةَ، الَّتِي يَرْتَجِي الْعَامِلُ لَهَا قَبُولَهَا، وَيُحَقِّقُ ظَنَّهُ بِرَحْمَةِ رَبِّهِ عِنْدَ فِعْلِهَا، فَإِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ، وَعِقَابُهُ مَخُوفٌ عَلَى الْعُصَاةِ وَالْمُذْنِبِينَ، وَإِنَّ حُسْنَ الظَّنِّ بِغَيْرِ عَمَلٍ غَرَّةٌ، وَهَذَا إِنَّمَا يَكُونُ فِي حَالَةِ الصَّحَّةِ وَالْقُوَّةِ، وَأَمَّا فِي حَالِ حُضُورِ الْمَوْتِ فَلَيْسَ ذَلِكَ وَقْتًا يَقْدَرُ فِيهِ عَلَى اسْتِنَافِ غَيْرِ الْفِكْرِ فِي سَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَعَظِيمِ فَضْلِهِ، وَأَنَّهُ لَا يَتَعَاظَمُهُ ذَنْبٌ يَغْفِرُهُ، وَأَنَّهُ الْكَرِيمُ الْحَلِيمُ، الْغَفُورُ الشَّكُورُ، الْمُنْعِمُ الرَّحِيمُ، وَيُذَكَّرُ بِالْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ لَعَلَّ ذَلِكَ يَقَعُ بِقَلْبِهِ فَيُحِبَّ اللَّهَ تَعَالَى، فَيُخْتَمَ لَهُ بِذَلِكَ، فَيَلْقَى اللَّهَ تَعَالَى وَهُوَ مُحِبٌّ لَهُ سُبْحَانَهُ، فَيُحْشَرَ فِي زُمْرَةِ الْمُحِبِّينَ، بَعْدَ أَنْ كَانَ فِي زُمْرَةِ الْخَطَّائِينَ.

عِبَادَ اللَّهِ: حُسْنُ ظَنِّ الْعَبْدِ بِرَبِّهِ يَجِبُ إِلَّا يَكُونُ مَقْصُورًا عَلَى حَالَةٍ مَخْصُوصَةٍ، أَوْ حَادِثَةٍ بَعَيْنِهَا، أَوْ زَمَنٍ دُونَ آخَرَ، فَكَمَا يَجِبُ أَنْ يُحْسِنَ الْمَرْءُ ظَنَّهُ بِاللَّهِ وَهُوَ مُقْبِلٌ عَلَيْهِ، يَرْجُو عَفْوَهُ وَمَغْفِرَتَهُ، فَكَذَلِكَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ حُسْنُ ظَنِّهِ بِاللَّهِ مُصَاحِبًا لَهُ فِي كُلِّ مَا يَعْرِضُ لَهُ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنْ شَدَائِدٍ، وَمَا يَنْزِلُ بِهِ مِنْ نَوَازِلٍ، وَمَا يَغْشَاهُ مِنْ كُرُوبٍ، فَإِذَا ابْتُلِيَ بِدَاءٍ، أَوْ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ، أَوْ غَلَبَهُ الدِّينُ، أَوْ فَقَدَ حَبِيبًا، وَجَبَ عَلَيْهِ إِلَّا يَيْئَسَ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ، وَإِلَّا يَقْنَطَ مِنْ رَحْمَتِهِ، بَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَسْتَيْقِنَ أَنَّ مَا نَزَلَ بِهِ مِنْ بَلَاءٍ لَمْ يَكُنْ إِلَّا خَيْرًا لَهُ؛ يَرْفَعُ اللَّهُ بِهِ الدَّرَجَةَ، أَوْ يَدْفَعُ عَنْهُ شَرًّا أَعْظَمَ مِمَّا ابْتَلَاهُ بِهِ، أَوْ يُعَوِّضُهُ خَيْرًا مِمَّا فَقَدَ فِي عَاجِلِ أَمْرِهِ أَوْ آجِلٍ، أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ

بِهِ خَيْرًا يُصَبُّ مِنْهُ». قَالَ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتْحِ»: قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الْهَرَوِيُّ: مَعْنَاهُ: يَبْتَلِيهِ بِالْمَصَائِبِ لِيُشَبِّهَ عَلَيْهَا. وَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ، وَحَسَنَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُمَا، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «عِظَمُ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ». قَالَ الْمُبَارَكْفُورِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تُحْفَةِ الْأَخَوَذِيِّ»: الْمَقْصُودُ: الْحَثُّ عَلَى الصَّبْرِ عَلَى الْبَلَاءِ بَعْدَ وَقُوعِهِ، لَا التَّرْغِيبُ فِي طَلَبِهِ لِلنَّهْيِ عَنْهُ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: مَا أَسْوَأَ حَالِ الَّذِينَ لَا يُحْسِنُونَ الظَّنَّ بِاللَّهِ تَعَالَى حِينَ تَنْزِلُ بِسَاحَتِهِمُ الْكَوَارِثُ، وَحِينَ تُصِيبُهُمُ الْبَلَايَا، حَيْثُ يَسْكُنُ فِي نُفُوسِهِمْ أَنَّ الْبَلَوَى سَوْفَ يَطُولُ أَمْدُهَا، وَأَنَّهُمْ سَيُشْرِفُونَ بِهَا عَلَى الْهَلَاكِ، وَأَنَّ الشَّدَائِدَ سَتَلَا حِقَّتُهُمْ، وَأَنَّ الْمِحْنَ لَنْ يَنْقَطِعَ نَزْوُلُهَا بِهِمْ، وَذَلِكَ كُلُّهُ سُوءُ ظَنٍّ بِاللَّهِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا مِنْ سَجَايَا الْمُخْبِتِينَ، فَكَمْ بَدَّلَ اللَّهُ خَوْفَ عِبَادِهِ أَمْنًا، وَفَقَرَهُمْ غِنًى، وَبَأْسَاهُمْ نَعْمَاءً، وَفَوَاجِعَهُمْ رِفْعَةً وَرَحْمَةً وَغُفْرَانًا.

عِبَادَ اللَّهِ: مَا أَعْظَمَ ثَوَابَ الْمُبْتَلِينَ إِذَا صَبَرُوا، أَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ، وَحَسَنَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُمَا، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُودُّ أَهْلُ الْعَافِيَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِينَ يُعْطَى أَهْلُ الْبَلَاءِ الثَّوَابَ لَوْ أَنَّ جُلُودَهُمْ كَانَتْ قُرْصَتْ فِي الدُّنْيَا بِالْمَقَارِيطِ»، وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ، وَلَا هَمٍّ وَلَا حُزْنٍ، وَلَا أَذًى وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشُّوْكَةِ يُشَاكُهَا، إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ». قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتْحِ»: فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ بَشَارَةٌ عَظِيمَةٌ لِكُلِّ مُؤْمِنٍ؛ لِأَنَّ الْآدَمِيَّ لَا يَنْفَكُ غَالِبًا مِنْ أَلَمٍ بِسَبَبِ مَرَضٍ أَوْ هَمٍّ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا ذَكَرَ، وَأَنَّ الْأَمْرَاضَ وَالْأَوْجَاعَ وَالْآلَامَ - بَدَنِيَّةً كَانَتْ أَوْ قَلْبِيَّةً - تُكَفِّرُ ذُنُوبَ مَنْ تَقَعُ لَهُ. لَكِنَّ الْجُمْهُورَ خَصُّوا ذَلِكَ بِالصَّغَائِرِ، لِلْحَدِيثِ: «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ

إِلَى رَمَضَانَ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ، مَا اجْتَنِبْتَ الْكَبَائِرُ».

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: فِي هَذِهِ الْبَشَارَةِ فَتْحٌ لِبَابِ الْأَمَلِ وَالرَّجَاءِ فِي كَرَمِ اللَّهِ تَعَالَى، وَجَمِيلِ عَفْوِهِ، وَعَظِيمِ غُفْرَانِهِ، فَالرَّجَاءُ كَمَا قَالَ الْعَلَامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مَدَارِجِ السَّالِكِينَ»: الرَّجَاءُ: حَادٍ يَحْدُو الْقُلُوبَ إِلَى بِلَادِ الْمَحْبُوبِ، وَهُوَ اللَّهُ وَالِدَارُ الْآخِرَةُ. وَيَطِيبُ لَهَا السَّيْرَ، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّمَنِّي: أَنَّ التَّمَنِّي يَكُونُ مَعَ الْكَسَلِ، وَلَا يَسْلُكُ بِصَاحِبِهِ طَرِيقَ الْجِدِّ وَالْإِجْتِهَادِ. وَالرَّجَاءُ يَكُونُ مَعَ بَذْلِ الْجُهْدِ وَحُسْنِ التَّوَكُّلِ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: إِنَّ مِنْ تَوْفِيقِ اللَّهِ تَعَالَى لِلْعَبْدِ إِذْرَاكُهُ مَوَاسِمَ الْخَيْرَاتِ وَالطَّاعَاتِ، وَمِنْ ذَلِكَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ، لَا سِيَّمَا مِنْهُ يَوْمٌ عَاشُورَاءَ، وَالَّذِي جَاءَ فِي فَضْلِهِ نُصُوصٌ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا:

الْأَوَّلُ: تَحَرِّي النَّبِيِّ ﷺ صِيَامَهُ، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَهَمِّيَّتِهِ. أَخْرَجَ مُسْلِمٌ وَأَهْلُ السُّنَنِ عَدَا النَّسَائِيَّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ إِنِّي أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ».

الثَّانِي: صِيَامُ عَاشُورَاءَ مِنْ أَفْضَلِ الصَّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ. أَخْرَجَ مُسْلِمٌ وَأَهْلُ السُّنَنِ عَدَا ابْنَ مَاجَهَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ».

الثَّلَاثُ: صِيَامُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لَهُ، وَتَعْوِيدُهُمْ صِيَامَهُمْ عَلَى صِيَامِهِ. أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنِ الرَّيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَى الْأَنْصَارِ، مَنْ أَصْبَحَ مُفْطِرًا فَلَيْتَمَ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا فَلَيْتُمْ. قَالَتْ: فَكُنَّا نَصُومُهُ بَعْدُ، وَنُصَوِّمُ صَبِيَانَنَا، وَنَجْعَلُ لَهُمُ اللَّعْبَةَ مِنَ الْعِهْنِ، فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهُ ذَاكَ، حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ الْإِفْطَارِ.

الرَّابِعُ: صِيَامُ التَّاسِعِ مَعَهُ مُخَالَفَةٌ لِلْيَهُودِ. أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يَبْقِيَتْ إِلَى قَابِلٍ لَأَصُومَنَّ التَّاسِعَ». فَمِنْ السَّنَةِ صِيَامُ التَّاسِعِ وَالْعَاشِرِ مِنْ شَهْرِ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ.